المعاملات وضابطه ذلك انه يجب عليه معرفة الحالة التي يريد التلبس بها **فائدة**
لا تجوز الفتوى ولا الحكم بغير الراجح كما قاله ح وحكى عن المازري انه بلغ رتبة
الاجتهاد وما افتى قط بغير المشهور وعاش ثلاثا وثمانين سنة وكفى به قدوة
في هذا وفي مختصر ابن عرفة لا يعتبر من احكام قضاة العصر الا ما لا يخالف المشهور
ومذهب المدونة وافتى بعض فقهاء القيروان فيما نقل عنه ان المفتي لا ينبغي
له ان يفتي فيما علم فيه المشهور بغيره اهـ وفي كتاب الاحكام للقرافي ما نصه
واما اتباع الهوى في الحكم والفتيا فحرام اجماعا اهـ **تنبيه** اذا لم يجد
الشخص نص المسألة في مذهب امامه ولا وجد من له معرفة بمداركه فالظاهر
انه يسأل عنها في مذهب الغير ويعمل عليه ولا يعمل بجهل ويؤيد هذا ما
قاله ابن عمر في شرح قول الرسالة وتستعمل سائر ما تستمتع به طيبة الحال خالية
معقودة فينبغي للانسان في المتفق عليه في المذهب فان لم يجد فالقوي من
الخلاف فان لم يجد فالشاذ من المذهب فان لم يجد فينظر الخلاف خارج
المذهب ولا يخرج من اقاويل العلماء قاله ح وفي شرح الشيخ عبد الباقي
الزرقاني على شرح الناصر عقب هذا ما نصه ينبغي ان يحمل قوله فان
لم يجد فالشاذ الخ لان العمل بالراجح واجب فالعمل بمقابله حرام وفي قول
بجواز تقليد المذاهب وحيث كان كذلك صار الانتقال الى مذهب الغير عما
فيه شذوذ واجبا لحرمة تقليد الضعيف فضلا عن الشاذ كما صرح بذلك الرملي
في الكبير في شرح الورقات وصرح عج في فتاويه بان كلام ابن عمر المذكور مبني على
عدم جواز التقليد والراجح جوازه قال ويكون الجواب بتقييد ذلك اي وجوب
العمل بالراجح بما اذا امكن العمل به اي لوجوده والا عمل بالشاذ فان لم يكن
في مذهبه نظر انتقل لمذهب غيره وهل الاولى مذهب الشافعي لانه ادرى
بقواعد مذهب مالك او مذهب ابي حنيفة لقلة الخلاف بيننا وبينه
حتى حكى بعضهم في اثنين وثلاثين مسألة تردد اهـ كلام عج والزرقاني نح

وقف على اختلاف الامامين مالك وابي حنيفة رضي الله عنهما

**بجهر القلب** اعلم ان حقيقة القلب كما قال بعض اهل التصوف نكتة
ربانية لها بهذا الجسم تعلق وان الله تعالى سماه في كتابه باربعة اسماء
تسمى



تسمى صدرا وجعل مستقر الاسلام حقيقة الاستسلام لامر الله تعالى ان لا يجري عضوا
من اعضائه الا وهو لله خالص حقيقة انشراح الصدر لقوله تعالى افمن شرح الله صدره للا
سلام فهو على نور من ربه وتسمى قلبا وجعل مستقر المحبة والايمان لقوله تعالى حبب
اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وتسمى فؤادا وجعل مستقر المعرفة لقوله تعالى ما كذب
الفؤاد ما رأى وتسمى لبا وجعل مستقر التوحيد فقال تعالى انما يتذكر اولوا الالباب
واللب وعاء الذكر والفؤاد وعاء المعرفة والقلب وعاء الايمان والصدر وعاء
الاسلام اهـ **من الرياء** وهو طلب المنزلة في قلوب الناس بان يريهم خصال الخير وهو
حرام موجب لمقت الله وفي الحديث اتقوا الرياء فانه الشرك بالله وان المرائي ينادى
يوم القيامة على رؤوس الخلائق باربعة اسماء يا كافر يا فاجر يا غادر يا خاسر ضل عملك
وبطل اجرك فلا خلاق لك اليوم فالتمس اجرك ممن كنت تعمل له يا مخادع وقال عليه
السلام ان اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا وما الشرك الاصغر يا رسول الله
قال الرياء ومن علاماته الكسل والتقليل من العمل في الوحدة والنشاط وتكثير العمل
بين الناس والزيادة في العمل اذا اثني عليه والنقص منه اذا ذم واختلف هل
يدخل الرياء في الفرائض وغيرها او يختص بالنوافل لان الفرائض واجبة على جميع الخلق
قال السمرقندي فيه مقالات الخلاف هذا عندي على وجهين ان كان يؤدي الفرائض
رياء الناس ولو لم يكن رياء الناس لكان لا يؤديها فهذا منافق تام وهو من
الذين قال الله تعالى فيهم ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار وان كان يؤدي ا
الفرائض لانه يؤديها عند الناس احسن وان لم يره احد يؤديها لا فضيلة
فله الثواب الناقص ولا ثواب له لتلك الزيادة وهو مسؤول عنها محاسب عليها
اهـ ثم قال واذا عمل عملا وخاف الرياء فلا يقطعه وليستغفر الله فعسى ان يوفقه
للاخلاص **فان قلت** هل له في ذلك اجر ام لا **فالجواب** الذي رأيته في ال
اليواقيت والجواهر انه اذا اشرك المؤمن في عمله رياء وسمعة فلا اجر له واختاره
ابن عبد السلام والزركشي وقال انه الظاهر واما الامام الغزالي فاعتبر الباعث
على العمل فقال ان كان الاغلب الباعث الدنيوي فلا اجر له وان كان الغالب
الاغلب هو باعث الديني فعليه اجر بقدره وان تساويا تساقطا والله اعلم اهـ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)